

سنن الدارقطني

73 - نا علي بن عبد ا □ بن مبشر نا أحمد بن سنان القطان ح ونا محمد بن هارون نا عمرو بن علي قال نا عبد الرحمن بن مهدي نا مالك عن عبد ا □ بن الفضل عن نافع بن جبير عن بن عباس عن النبي A قال Y الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر في نفسها وإذنها صماتها لفظ بن سنان وهذا خلاف لفظ الفضل بن موسى عن بن مهدي قال الشيخ ويشبه أن يكون قوله في هذا الحديث والبكر تستأمر إنما أراد به البكر اليتيمة وا □ أعلم لأننا قد ذكرنا في رواية صالح بن كيسان ومن تابعه فيما تقدم ممن روى أن النبي A قال واليتيمة تستأمر وأما قول بن عيينة عن زياد بن سعد والبكر يستأمرها أبوها فإننا لا نعلم أحدا وافق بن عيينة على هذا اللفظ ولعله ذكره من حفظه فسبق لسانه وا □ أعلم وكذلك روى عن أبي بردة عن أبي موسى أن اليتيمة تستأمر